

سلسلة الهدى والنور }1931} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

واضح؟ اه. ايوا عندنا في الجزائر يعقد المسلمين عقدين احد احدهما يسمونه شرعاً والثاني مدني ففي العطش رأي يأتي الشهود والولي ويقوم بصيغة الخطبة ويشهد الشهود وهذا العقد عند ادارات حكومية غير معترف به - 00:00:00

ثم تذهب نفس الجماعة او جماعة غيرها فيأخذون عقداً اخر يحضر فيه الشهود والولية امام الكاتب المخصص بذلك ونجد كثير من المسلمين بعد العقد الشرعي اذا طلقوا لا يؤدون الحقوق الشرعية. وفي بعض الاحيان يتربكون الزوجة بدون التوحد للطلاق. واما العقد الثاني فانه - 00:00:19

بهم الدمون باداء الحقوق الاخرى من طرف الحاكم فما حكم العقد الاول؟ وهل يجوز للزوج في هذه الحالة او الحالة الثانية؟ الخلو بزوجته هذه بعد العقد الشرعي او المدني لا شك ان العقد الاول - 00:00:40

اذا توفرت فيه جاء في السؤال لا شك والحالة هذه ان العقد الاول هو شرعاً ويترتب عليه كل ما يتربت على اي عقد حرج اما العقد الحكومي او القانوني فهو تأكيد لهذا العقد الشرعي - 00:00:58

لما فرع لل المسلمين مع الاسف من واكل اموال الناس وحقوقهم بالباطل فتسهيل مثل هذا العقد لا مانع منه تراه لكن العمدة هو العقد الاول ولذلك يجب على الرجل الذي عقد على الزوجة كل حقوق الزوج عليه - 00:01:27

فان طلقها وجب فعليه المهر على تفاصيل معروفة في الكتاب فقط اما الاعتداد بالعقد القانوني دون العرض الشرعي كما ذكر في السؤال فهذا في الحقيقة من جملة المصائب التي حلت بال المسلمين - 00:01:54

سبب هذه النظم والقوانين يعني لا نرى مانعاً من تشكيل العقد الشرعي كما لا نرى مانعاً من تسجيل عقد بيع شرعاً بدائرة من الدوائر الحكومية تأكيداً لذاك او هذا العقد الشرعي - 00:02:18

اما ان ينقلب الامر ولا يعترض العقد الشرعي ويعد بالعصر القانوني فهذا من المصائب التي حلت من سنين سبب انحرافهم عن دينهم وسماتهم على هذه القوانين واحشى ما اخشى ان يأتي يوم - 00:02:40

يصبح العقد عقد الوفاق فاي نظام وعلى طريقة النصارى في كنائس بلاد القول العقد الاول هو المعتاد بعض المسلمين يصطادون الحوت في الاماكن التي تخرج تخرج منها النجاسة واحياناً عند فتح والايه؟ يصطادون الحوت. الصلاة؟ نعم. في الاماكن التي تخرج منها النجاسة - 00:03:02

واحياناً عند فتح بطن الحوت يجدون النجاسة. فما حكم هذا الحوت؟ وارعاه حكم الجلالة وما تصح من اقوال الفقهاء الذين يذكرون ان صحبة الدجاجة او غيرها كذا يعني كذا يوم جزاكم الله خيرا - 00:03:32

اما هذا النوع من الثمر الذي لا اول مرة نسمع به فدمي نراه والله على انه اذا كان يظهر طعم النجاسة بينما يسلب او يصبح يجده من انواع الطبخ فحينئذ لا يجوز اكله - 00:03:47

بغزور اثر الرياسة فيه وينبغي ان كان يريد باكله ويستطيع هذه القيم حتى يتطور لحظه ويصبح لحمها طيباً اما اذا كان لا يظهر في بعض النجاشي آآليست في ذلك شيء اطلاقا - 00:04:15

واحد ملاحظة ان النجاسة حينما نريد ان نطلق عليها اسم نجاسة يجب ان تكون لان الجلسات المعروفة ترى انها نجاة كظائفبني ادم

مثلا او غلق الحيوانات غير مأكول من اللحم - 00:04:44

بهذا النور من السمك الذي انت تحتاج فيه اليه هو يعني يعيش في اي مكان يعني ما فيش في اي نوع من المياه حتى يرى فيه النجاسة الجودة يعني بحرف الجزائر - 00:05:08

يعني هم في البني ادمين يعني بكتاب الله ينصب عليها يعني القاذورات. نعم. البشرية. نعم هو في الظاهر عشان كيف يعيش انا سمعت كيف؟ في الكويت سمعت عن الحكم كما ذكرنا - 00:05:30

وخلالصته او ان كان عادة انما يطلق هذا النوع من السماء يلا طعم النجاشي وان كان يلقط حيا فحينئذ ينبغي للمقاومة في الماء العزم حتى يتتطور انما يتعلق بجاللة آآ الدجاج - 00:05:56

فيما يرجح طبعا ذكره في المحلة انها ليست من المدلال التي يا رسول الله بلحماها وذلك لأننا نعلم اما الدجاج في عهد الرسول فهو ظالما يسلم كما حرا طريقك يأكل من القاذورات ولا يعيش في - 00:06:26

فدان على طريق العصرية اليوم ومع ذلك فكان يؤخذ دون حبس وكان يؤكّد البيض وايضاً اليه مما يشعروننا بذلك الحديث الذي اخرجه الامام البخاري في صحيحه رضي الله عنه انه كان عنده بعض الناس - 00:06:59

فوضع بين يديه الطعام من الدجاج فاستنكر الضيف ولما يأكل معه وذكر له بأنه منكر فاحتاج عليه ابو موسى رضي الله عنه بأنه اكله مع النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:07:35

فهذا يحلنا بان هذا الذي امتهن ذلك رجل قد اكله الرسول عليه الصلاة ولم ينقل اطلاقا انه هو نفس صلى الله عليه وسلم وغيره من الصحابة كانوا يحبسون السينات حينما يريدون ان يأكلوه - 00:07:57

في بلادنا لابد على المواطن اذا اراد الخروج من الجزائر اذا كان عامله لابد عليه من تقديم بطاقة تثبت انه في عطلة. وبعض الاخوة لا يشتغلون في اي شركة ولا اي عمل. واما ارادوا - 00:08:22

يذهب عند بعض الاخوة الذين يملكون مؤسسة وغير ذلك سيعطيه هذه البطاقة وهو لا يشتغل عنده فما حكم هذا العمل؟ وما حكم تزوير الشهادات وال او راق للعمل او للخروج او للخروج للجهاد في سبيل الله. يستدللون من يريدون فعل هذا بالضرورة وان هذه الحكومة غير عادلة وهم - 00:08:37

يأكلون اموال الناس لا شك انه يجوز للضرورة لكن الضرورة تقدر بقدرها فمثلا جاء في سؤال يخرج في سبيل الله وهل ضاقت عليه الارض بما رهبت فلا يجد مسارا له في الدعوة - 00:08:57

وهو يعيش في يعني مساحته كيلو مترات فاين الضرورة هنا للخروج في سبيل الدعوة فما يفعل جماعة التبليغ مثلا ايه او للخروج للجهاد في سبيل الله وعرفت الجهاد في سبيل الله فيما مضى. نعم. اليوم ليس هناك جهاز المعنى الشرعي - 00:09:20

فلذلك نعود الى نفس اليوم السابق وهو ان الخروج بهذه العمليات تزويرية لا يجوز الا للضالة والضرورة تقدر بقدرها من ذلك مثلا العمل هذا يختلف من انسان الى اخر وانا لا اتصور انسان ان يعيش - 00:09:59

في اقليم طوبل الصبر ان يرتكب محارما في سبيل الحصول على القوت الضروري لا تصور انسان هكذا فان وجد جاز له ان يتعاطى مثل هذه الوسائل الملتوية صافي عند من - 00:10:25

يقوم بوجود متابعة امام وعدم الاختلاف عليهم هل يلزم في المتابعة الرأية والا يكفيه في العلم السابق فرأى ان يلزم في المتابعة يعني وضع رأية امام الامام لا اقصد بالرأي ماذا - 00:10:48

الم رأينا انه قال النبي عليه الصلاة والسلام اهتم بالصف الاول والصف الثاني بالاول وعلى مذهب الحميدي انه سبق مخالفة في اخر حياته صلى الله عليه واله مخالفة المأمور للامام - 00:11:07

اوه تسقط قد تسقط ذلك الهجوم لانها اختلف عليه صلى الله عليه وسلم وكذلك اذا قلنا في الوجوب تصبح السنة والمستحب بالنسبة للمأمور واجبهم لانه لا يجب لهم فيها المخالفة - 00:11:27

السؤال في الجملة فرض لكن اشكل علينا فهم لفظي في الرأية طيب ما هي واضحة لا عندنا ولا عندكم اما رأينا بالنسبة للمتابعة فهي

يا شك انها تجد يجب على المهتم ان يتتابع الامام - 00:11:42

بكل ما معتقدا صوابه وهذا طبعا ويحتاج الى شيء اصيل لكن المهم في الموضوع الجواب عن اشكال الذي اورده الكاتب نقاً عن الحميدي حيث اشار الى ان الصحابة خالفوا الرسول عليه السلام - 00:12:07

وهو يعني ذلك ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لما امر ابا بكر الصديق بان يصلّي بالناس اماما في مرض موته ما وجد في نفسه عليه السلام نشاطا فخرج - 00:12:37

الى المسجد وصلّى بالناس قائما وهم خلفه قيمة هذه الحادثة هي التي يشير إليها السائل فيقول انه مدار الصحابي خالفوا الرجل عليه السلام فلم يجلسوا معه وهو قد صلى جالسا - 00:13:01

فإذا المتابعة غير واجبة الجواب اه عن هذه الحادثة من وجوه ثلاثة الوجه الاول ان هذه الحادثة كما آآ تعلمون بدأها ابو بكر الصديق اماما ثم جاء الرسول عليه السلام - 00:13:26

اا استلم الامامية منه فهذا السورة غير الصورة التي يلتزمها الامام يبدأ الصلاة جالسا هذه السورة تمثل اماما يبتدى الصلاة قائما ثم يعرض له ما يضطّرّه إلى الجلوس هذه صورة - 00:13:59

والصورة الآخرى يبدأ الصلاة جالسا الصورة الاولى وهي التي وقعت من الرسول عليه السلام باعتباره كان موكلًا بانه في هذه الحالة لا يجب على المهدّبين ان يسافروا الامام لان الایمان لا يزال - 00:14:31

في حكم القائد لانه ابتدأ الصلاة قائمة هذا الرأي يقوله الامام احمد في سبيل التوفير بين هذه الحادثة العينية التي لا عموم لها وبين النص قوله الذي هو شريعة ابدية الى يوم القيمة - 00:14:58

وهو قوله عليه السلام في الحديث المعروف انما جعل الامام يهتم به فاذا كبر فكبّروا و اذا ركع فهو الى ان قال عليه السلام و اذا صلّى قائما صلوا قياما و اذا صلّى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين - 00:15:23

فلا يجوز تعقيد هذا النص القولي للحادثة التالية والتي ليس لها هموم التشريع وانما يجب التوفيق بين النص القولي والحادثة الفعلية فيقال كما قال الامام احمد رحمة الله اذا ابتدأ الامام الصلاة قائما - 00:15:41

ثم اضطر للجلوس استمر الناس المقتدون به يسمونه قياما تنفيذا لهذه الحادثة اما ان تخلب الحقيقة فتجعل الحاجة تنص قوله عام ويلغى به النص القوي العام الا وهو قوله عليه السلام - 00:16:10

و اذا صلّى جالسا اجمعين هذا بلا ثمالي اهل العلم بالتفقيق بين الحادثة الفعلية والشريعة القوية هذا الجواب رقم واحد و خلاصته التوفيق بين القاعدة القولية وبين هذه الحادثة الفعلية الروابط رقم اثنين - 00:16:34

ان الحادث الفعلية لو كان الرسول عليه السلام هو الذي ابتدأ الصلاة قاعدا فهـي لا تصلح ان تنشأ قوله عليه السلام فصلوا جلوسنا اجمعين وانما تصلح اه الوجوب الذي يتبارى بالظاهر النصر - 00:17:08

فصلوا الجلوس اجمعين فيستفاد فيه اذا من الحادثة اه صرف الامر من الوجوب الى الاستحبـاب وهذا لو طلبنا ان الحادثة كانت بعد القول لانه حينـذا لا سبيل لها الا ان نقول - 00:17:38

ان هذا الفعل نـسق القول المتصل وهذا لا يسوء علميا وانما يقال بين الفعل قوله وانه ليس المراد من وجوه وانما الاستحبـاب والقول بنسخ مثل هذا القول سعيد جدا عن القواعد العلمية - 00:18:01

لا سيما ان امر الرسول عليه السلام المقتدون بـان يصلوا جلوسا اجمعين. رأى الامام جالـس له علة شرعـية ولو جاز نـسخ الحكم المرتـبط بالعلـة الشرـعـية فلا يجوز بـوجه من الـوجـوه - 00:18:25

ان تلصـق العـلة الشـرـاعـية هـي كما جاء في صـحـيـح مـسـلـم مـن حـدـيـث جـابـر حينـما صـلـى عـلـيـه السـلـام يـوـمـا جـالـسـا فـصـلـوا خـلـفـه قـيـاما فـاـشـارـيـمـا رسولـهـ صلىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:18:51

ارجـسـوا ثـمـ بـعـد الصـلـاـةـ قـالـ لهمـ بـسـتـمـ انـفـاـ تـفـعـلـونـ فـيـهاـ دـفـارـسـ بـعـظـمـائـهاـ يـقـومـونـ عـلـىـ رـؤـوسـ مـلـوـكـهـمـ اـنـماـ جـعـلـ الـامـامـ يـسـمـيـ بـهـ وـذـكـرـ الحديثـ حـكـمـ مـعـلـنـ بـعـلـمـهـ وـهـذـهـ دـلـلـةـ مـسـتـمـرـةـ إـلـيـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ لـاـ - 00:19:11

لأنه بقى اللي قائم وكما يقول الفقهاء الحكم يزور مال علتي وجوداً وعدهما فما دامت العلم قائمة فالحكم قائمة لذلك لو ثبت أن صلاة [الرسول عليه الصلاة بالناس اماماً بعد قوله فصلوا جلوس العلمين - 00:19:38](#)

لا يسوغ نصف القول بالفعل لما ذكرناه انما يقال الامر ليس بالوجوب وإنما بالاستعذاب فيجوز اذا للمقتدين ان يصلوا قياماً وان [يصلوا جلوساً وهو الافضل لتنفيذ الامر الذي اقل مراتبه هنا - 00:20:07](#)

وتمسكاً بعلة التشبه على ان القوم باع هذه الحادثة الفعلية هي وقع بعد قوله عليه السلام فصلوا الجلوس اجمعين دون اثبات ذلك [خلق الفساد كما يقال بل قد جاء بسند صحيح - 00:20:35](#)

عن أحد التابعين الثقاف واظنه طاووساً انه قال ان النبي صلى الله عليه واله وسلم في هذه الحادثة الفعلية قال لهم واذا صلى جالساً [فصلوا جلوساً اجمعين فاذا ان كان ولابد من القول - 00:21:06](#)

في تقدم فعلي على القول او العكس فالقول بتأخير القول عن الفعل هو الاخر من الصواب بورود مثل هذا الحديث ولو كان مرسلاً لكن [هذا المرسل في سبيل المحافظة على المبدأ القوي الثابت - 00:21:30](#)

من طرق كثيرة وفي الصحيحين وغيرهما اولى من عقیده والغائه وهنا تأتي الهيكل التي ذكرناها في بعض المناسبات قريبة من [ثمارهم تعرفونه لعله وضع الجواب؟ نعم. نعم. جزاكم الله خيرا. واياكم - 00:21:52](#)

طويلة يوجد كثير من المسلمين اليوم الغير العاملين بتعاليم الاسلام. وقد صدرت منه مثلاً طلاق لازواجهم اكثر من ثلاث مرات. فهل [الصلاه يمضي عليهم ام لا؟ وما الدليل على ذلك - 00:22:17](#)

آآ مثل هذا الشوال الواقع ينبغي معالجة بعد وقوع الصلاة او يعني بعيد وليس بعد بل اصبح في خبر كان يعني مثلاً ولو ان هؤلاء [الناس كما تقول جهاد لكن مع جهده - 00:22:34](#)

الى الله الله طعدهم زوجته فهو بدوره ينطلق الى احد المساجد ويسأله ويقص عليه القصة او ربما يذهب الى المحكمة الشرعية [يجعله اه يخص عليهم القصة فيحکمون عليه بالصلاه دخل هذا الخلاص سواء كان صواب او كان خطأ - 00:22:59](#)

ولذلك فالتعديل المسألة بانه هؤلاء الجهال لا يفیدهم شيئاً هذا يكون الحكم اما قبل نهوض الحكم وبلا شك هناك فرق كبير بين انسان [يطلق على غير هدى من ربه او يا ترى اخاه يحكم - 00:23:27](#)

بوقوع الصلاة من ذلك الرجل الجاهل وهذا الحكم يحكم على غير هدى ففرق بين هذا وبين اه فهذا ما يمكن ان يقال بالنسبة لهذا [الجواب اما ان يخالف لا ليس تراكم واقعاً وقد - 00:23:51](#)

افوا بوقوع الصلاة. وقد اصبحت الجولة محرمة عليه وربما تزوج بغيره الحال الفلاني الا اذا كانت الواقع يقصد الشائب غير هذا اخر [سؤال بعض المسلمين القائمين في البلدان الاوروبية يتزوجون من اهل الكتاب بدون شهود ولا عقل. ولا الذي يعترف عليها في - 00:24:18](#)

ثم يتم الزواج اما عن طريق الاوروبيين واما بدون اشهار ثم بعد العودة الى البلاد يبحث عن طريق لتحليل الزواج. فما [حكم هذا الزواج وكيفية العمل اذا اراد ان يجعله زواجاً شرعاً - 00:24:51](#)

بنص الاحاديث الواردة لانسهاها الا بوليه وشاهدي عدل وهذا بلا شك هو زنا ولا سبيل لمعالجة مثل هذا الزنا الا بان يتوب الزوجان [توبة نصوحة ثم في حدود الاحكام الشرعية - 00:25:07](#)

لا سبيل ولا حل الى شروط التوبة المعروفة. لو كانوا انجب بعض الاطفال اولادهم او لا زنا لا يشهد. قد يحيى الصلاة يا زلمة انكم في [الجزائر ائمة يؤمنون بعد الفاتحة لهم - 00:25:38](#)

حول المذهب المالكي لا يوجد الذين يأملون يعني المالكية؟ نعم مم اه يجب ان تلاحظوا هذه السنة التي اماتها جماهير المسلمين وهي [مسابقتهم لامام التأمين لأن المبدأ العام الذي كنا آآ نتحدث عنه انما في هذا المكان - 00:26:08](#)

الى اخي الحبيب فهنا فيما يتعلق نص خاص وهو القول عليه السلام اولاً ان يكون قلب عطش مع قراءة الناس واليهم في مهنتهم [وفي استطاعتهم ان يطبقوا هذا الامر النبوى الى ان - 00:26:52](#)

الواقع اليوم كما وصى ان المختدي يستغل امام بابيه كان الامام المفروض في حتى لو لم يريد اتباع السنة ان يقرأ آية القرآن او الفاتحة من سورة خاصة آية الاية - [00:27:23](#)

او القشور الطبيعية بدننا نأخذ نفس الله لما يقولوا للضالين بده يأخذ نفس بده تشریح قليلا على حساب امر الامام النافل يكون الله [الذين ايش؟ سبقوه الى امين اما هذا شيء ثاني - 00:27:43](#)

الامام رسول قراءته على قواعد علم التجويد او طويلة ستة حركات هذه مسابقة قبيحة جدا المشاور فيما يخسر هذه القضية [الكبيرة التي تفضل الله بها على عباده المؤمنين غفر الله له - 00:28:04](#)

هو عارف احدنا كما اقول في مثل هذه المناسبة عمر نوح عليه السلام يرضى في هذا العمر الطويل في مغفرة الله عز وجل. فكان [الثمن قليلا فكيف وربنا يتفضل على عباده بانك - 00:28:40](#)

اذا خفت الايمان تدبرت القرآن و كنت مع قول الامام ولا الضالين وما تسمع صوت الامام يبدأ يا امين تبدأ انت معه فانهم تؤمنن [الملائكة على هذا الكلام اولادكم تنقلون - 00:28:58](#)

اذا صلي هناك حتى يصدقوا هذه السنة. بلغنا من الاخوة نؤذن اليوم اه نصيحة موجزة يتناقل هناك او صيكم مفتوح الطلب فيها [يعني سعادة الرئيس الجلسة الثانية ممتازة على كل وان فيه مشتقات لكتاب الصيحة اولا - 00:29:24](#)

والخلاص فيها في اه طلبكم العلمي قد تبونا بذلك مرضاة الله تبارك وتعالى ثم هذه المرضات التي تستلزم العمل بما تعلموه وان لا [تجعلوا العلم غاية وانما هو وسيلة لمعرفة الشرع - 00:30:25](#)

الذى به سيتقربون الى الله تبارك وتعالى ثم علموكم التعليم الله عز وجل من حكمة كما قال الله عز وجل في القرآن الكريم والحمد [لله رب العالمين. الله يجزيك الخير - 00:30:58](#)

وقد نعم رئيس اعد على الشكر نرى بعض الاخوة وكتير جميع الشباب فقط حينما نأتي الركوع يصطون ارجلهم كما وصى سليمان [خلاص هذا القدم والكاف والحاء وفي حالة ثم يستمر - 00:31:30](#)

الى الركوع ثم ينقطع بعد ذلك هذا المجال او غفلة او اهمال اولاد وبناء. سؤال افضل منه. ماشي يا اخي. اللي مرة في ورقة التي [وجدتها خليها. نعم شيخ مانك شايف - 00:32:29](#)

سؤال اصغر شيء افضل كمل نعم انا رأيت بذلك خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - [00:32:53](#)